

(أ) **جرائم الرشوة بصورها :** التي اشتملت عليها الاتفاقية السابقة المادة (15) و (16) خاصة وأن الفساد ارتبط مفهومه العام بالرشوة.

ب **—المتاجرة بالنفوذ :** ومعناه أن يوعد الموظف العمومي أو أي شخص آخر بمزية غير مستحقة أو عرضها عليه أو منحه إياه مقابل التحريض على استغلال نفوذه الفعلي أو المفترض بهدف الحصول من إدارة أو سلطة عمومية تابعة للدولة الطرف على مزية غير مستحقة لصالح المحرض أو لصالح أي شخص آخر، أو قيام الموظف العمومي أو شخص آخر بطلب أو قبول تلك المزية (المادة 18 من الاتفاقية).

ج **—قيام الموظف العمومي عمدا لصالحه أو لصالح شخص آخر باختلاس أو تبديد أي ممتلكات أو أموال أو أوراق مالية عمومية أو خصوصية أو أي أشياء أخرى ذات قيمة ، عهد بها إليه بحكم موقعه أو تسريبها بشكل آخر.** (المادة 17) .

د **— إثراء الموظف العمومي غير المشروع ، و المتمثل في زيادة ممتلكاته زيادة كبيرة لا يستطيع تعليلها بصورة معقولة قياسا إلى دخله المشروع (المادة 20) .**

هـ **—الرشوة في مجال القطاع الخاص :** والتي ترتكب عمدا من المديرين للكيانات التابعة لهذا القطاع والعاملين فيه مقابل الإخلال بواجباتهم أثناء مزاولت أنشطة اقتصادية أو مالية أو تجارية. م 21

و **—اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص :** من المديرين والعاملين الذين يعهد بهذه الممتلكات إليهم بحكم مواقعهم. المادة 22

ي **—غسل العائدات الإجرامية :** والتي تعد وسيلة لمكافحة جرائم الفساد الأصلية التي تنتج هذه الأموال غير المشروعة (المادة 23

3- منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد

تعد منظمة الشفافية الدولية منظمة غير حكومية معنية بالفساد و تشتهر عالميا بتقريرها السنوي "مؤشر الفساد، **CPI** " الذي يقوم على مقارنة للدول من حيث انتشار الفساد حول العالم بالاعتماد على عدد قضايا الفساد الحقيقية ، إذ تقوم المنظمة بمسوحات تسأل رجال الأعمال و المحللين الذين يقومون بتسجيل ملاحظات حول مدى فساد البلد بالاعتماد على عدد قضايا الفساد الحقيقية، يعتمد مؤشر مدركات الفساد على البيانات التي يتم جمعها من خلال مسوحات واستطلاعات رأي توفرها (13) مؤسسة مستقلة تضم كل من : البنك الأفريقي للتنمية، والبنك الآسيوي للتنمية، ومؤسسة بيرتلسمان، ووحدة الاستخبارات الاقتصادية، وبيت الحرية، ومؤسسة البصيرة العالمية، والمعهد الدولي للتنمية الإدارية، ومؤسسة الاستشارات حول المخاطر

السياسية والاقتصادية، ومؤسسة خدمات المخاطر السياسية ومؤسسة الشفافية الدولية، والبنك الدولي، والمنندى الاقتصادي العالمي، ومشروع العدالة العالمي.

وتقيس هذه المسوحات واستطلاعات الرأي التي يعتمد عليها المؤشر المدى الإجمالي للفساد من حيث (تكرار حدوثه و/أو حجم الرشاوى) في القطاع العام والعمل السياسي، إذ توفر جميع هذه المسوحات واستطلاعات الرأي تصنيفاً للدول.

تأسست هذه المنظمة على يد بيتر أيجن مدير البنك الدولي السابق ، كما تملك هذه المنظمة فروعاً في أكثر من 100 دولة وتعد " الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد " الفرع الوطني لمنظمة الشفافية الدولية.

تصنيفات الجزائر في مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية : 25

2011		2010		2009		2008		2007		2006		2005	
نقطة	رتبة	نقطة	رتبة	نقطة	رتبة	نقطة	رتبة	نقطة	رتبة	نقطة	رتبة	نقطة	رتبة
2.9	112	2.9	105	2.8	111	3.2	92	3	99	3.1	84	2.8	97

2017		2016		2015		2014		2013		2012	
نقطة	رتبة	نقطة	رتبة	نقطة	رتبة	نقطة	رتبة	نقطة	رتبة	نقطة	رتبة
3.4	115	34	108	3.6	88	3.6	100	36	109	3.4	105

4- برنامج البنك الدولي لمساعدة الدول النامية في محاربة الفساد الإداري.

يعد البنك الدولي من أكثر الأطراف الدولية اهتماما بمكافحة الفساد، لكونه من أكبر الجهات الراعية لبرامج تنمية المجتمعات و تمويلها على المستوى الدولي، و بالتالي من أكثرها إدراكا لمخاطر الفساد على هذه التنمية واستدامتها، ففي دراسة أجراها، وجد أن الفساد يقضي على حوالي **67 %** من الاقتصاد العالمي سنويا أي ما يقدر بنحو **2.3** تريليون دولار، و من هذا المنطلق فقد أعلن حملته ضد ما أطلق عليه (سرطان الفساد)، و شدد على ضرورة تكامل الجهود الوطنية و الدولية في هذا المجال، و بادر بوضع إستراتيجية للقضاء على الظاهرة، كما يعمل على مساندة الدول على تحسين طريقة الحكم، للتقليل من الآثار السلبية للفساد على التنمية و تتضمن هذه الإستراتيجية الجديدة لنشاطه في مجال مكافحة الفساد أربعة محاور رئيسية هي:

ـ منع كافة أشكال الاحتيال و الفساد في المشروعات الممولة من طرف البنك الدولي كشرط أساسي لتقديم العون للدول النامية؛

ـ تقديم العون للدول النامية التي تعتزم مكافحة الفساد ولا سيما فيما يتعلق بتصميم و تنفيذ برامج مكافحة و ذلك بشكل منفرد أو بالتعاون مع المؤسسات الدولية المعنية، ولا يطرح البنك الدولي برنامجا موحدا لكل الدول النامية بل يطرح نماذج متفاوتة تبعا لظروف كل دولة أو مجموعة دول؛

ـ اعتبار مكافحة الفساد شرطا أساسيا لتقديم خدمات البنك الدولي في مجالات رسم استراتيجيات المساعدة، و تحديد شروط و معايير الاقتراض، و وضع سياسة المفاوضات و اختيار و تصميم المشاريع؛

ـ تقديم العون و الدعم للجهود الدولية لمحاربة الفساد.

و يرى البنك الدولي أن المعالجة الناجحة للفساد في الدول النامية لا بد أن تستند بعد الدراسة الوافية لظروف كل دولة، إلى مزيج من برامج الإصلاحات السياسية و الاقتصادية و القانونية و الإدارية، و ذلك من خلال التركيز على الجوانب المباشرة، و تتضمن تلك البرامج إصلاح الخدمة العامة بزيادة الأجور و تقييد المحسوبية السياسية في التوظيف و الترقية، و استقلال القضاء، و الفصل الفعال بين السلطات لتعزيز مصداقية الدولة، كما نوه البنك الدولي إلى

²⁵ من اعداد الاستاذ الباحث بالاعتماد على تصنيفات منظمة الشفافية الدولية

ضرورة تقوية آليات الرصد و العقاب المتعلقة بعمليات الفساد مع ضمان التنفيذ الصارم لقانون العقوبات، إضافة إلى تعزيز فاعلية الأجهزة التشريعية و الرقابية و مؤسسات المجتمع المدني ذات الصلة.

كما يقوم البنك الدولي منذ عام **1996** بدراسات عن الحوكمة تغطي أكثر من **200** دولة، تتضمن ستة أبعاد

و هي : حرية الرأي و المساءلة، الاستقرار السياسي، فاعلية الحكومة، جودة التدخل، سيادة القانون، السيطرة على الفساد . و يعتمد كل بعد من هذه الأبعاد على مجموعة من المقاييس التي يقوم بها خبراء، فهي و إن كانت تقييمات ذاتية للخبراء، إلا أنها تستند إلى خبرة المختصين، لذلك تمثل أداة فعالة للحكم علة منظومة الحوكمة العامة.

5- FMI صندوق النقد الدولي

يعتبر صندوق النقد الدولي هو الآخر من المنظمات الدولية الحكومية المعنية بالأنشطة المتعلقة بمكافحة الفساد والترويج لمبادئ و آليات الحكم الرشيد، و قد ساعده على ذلك ما يمتلكه من صلاحيات و سلطات واسعة في مجال مراقبة السياسات الاقتصادية و المالية سواء على صعيد الدول الأعضاء أم على الصعيد العالمي و تشمل هذه الصلاحيات بعض الجوانب المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي) الموازنة العامة للدولة، إدارة شؤون النقد و الائتمان و سعر الصرف) وما يرتبط بها من سياسات هيكلية تؤثر في أداء الاقتصاد الكلي) سوق العمل و تأثيراته في سياسات التوظيف و الأجور)، و كذلك الجوانب المتعلقة بسياسات القطاع المالي (تنظيم البنوك و المؤسسات المالية الأخرى و الرقابة عليها .) و دافعه من وراء هذه الرقابة تحقيق الاستقرار المالي و النقدي في العالم على نحو يوفر الشروط الملائمة لتنمية شاملة و مستدامة. فصندوق النقد الدولي يمارس ثلاثة وظائف رئيسية يمكنه من خلالها التعامل مع قضايا الفساد و الحوكمة بأساليب متنوعة و هي:

-الوظيفة الاستشارية : و التي تتيح للصندوق حق تقديم المشورة و إعداد الملاحظات التي يراها ضرورية لتصحيح السياسات الاقتصادية و المالية، حيث يقوم فريق من خبراء الصندوق بزيارات دورية للدول الأعضاء لجمع البيانات و مناقشة المسؤولين عن وضع و تنفيذ السياسات الاقتصادية و المالية على نحو يمكنهم من تقديم مدى ملائمة النظام المالي المتبع.

-الوظيفة الإقراضية : من خلال هذه الوظيفة يمكن للصندوق أن يلعب دوراً مؤثراً في حمل الحكومات على اتخاذ إجراءات و سن قواعد و قوانين محددة تضمن قدراً معيناً من الشفافية و المصداقية، ولاسيما فيما يتعلق بمصداقية البيانات المقدمة، و إخضاع بعض القطاعات التي تمس عمل الصندوق مباشرة للمساءلة.

-الوظيفة الفنية : يعتبر الصندوق مستودع لخبرات فنية هائلة بوسع الدول الأعضاء أن تنهل منه إن أرادت تعزيز قدرتها على تصميم و تنفيذ السياسات الاقتصادية و المالية و الضريبية و بناء المؤسسات و الأجهزة المحلية المسؤولة عن إدارة و تنفيذ هذه السياسات) وزارة المالية، البنك المركزي،... إلخ)، بالإضافة إلى كيفية إعداد الإحصاءات و البيانات و تعزيز الشفافية و المساءلة للتصدي لمختلف أشكال الفساد²⁶.

3- المحاضرة العاشرة : الجهود الوطنية لمكافحة الفساد

في إطار السياسة التي تنتهجها الدول في كافة الأصعدة لمكافحة كافة أشكال الفساد المتفشي داخل الإدارات العمومية والخاصة وتعزيز النزاهة والثقة في موظفيها ، عمدت العديد من الدول إلى محاولات وجهود لمكافحة الفساد، كإقرار إستراتيجية وطنية لمكافحة الفساد في تونس في **04 ماي 2015** ، ومجلس التعاون الخليجي وذلك في الاجتماع الثاني لرؤساء أجهزة مكافحة الفساد بمجلس التعاون الخليجي في **01 ماي 2015** أين احتلت الكويت في مؤشر الفساد على مستوى مجلس التعاون الخليجي لدول الخليج-**(www.und-aciac.org/..//..)** المرتبة **67** عالميا من بين **175** دولة ضمنها جدول مؤشر الفساد بدرجة **44** عام **2014** وهي نفس الدرجة على مستوى ثلاث سنوات ماضية.²⁷

كما عمدت الجزائر على غرار هذه الدول إلى سن العديد من القوانين من بينها قانون رقم **06/01** (قانون الوقاية من الفساد ومكافحته الصادر في عام **2006**) إذ نص على تجريم وقمع كل مساس و إخلال بواجب النزاهة الذي يستوجب على الموظف العمومي أن يتحلى به كالنص على جرائم الرشوة الواقعة على الموظفين في المادة **25** منه والرشوة في مجال الصفقات العمومية المادة **27** منه وكذا الامتيازات غير المبررة المادة **26** ، الإعفاء من التخفيض القانوني للضرائب والرسوم المادة **31** منه إضافة إلى استغلال الوظيفة المادة **33**، وتعارض المصالح) مادة **34** وأخذ فوائد بصورة غير قانونية مادة **35**، التصريح الكاذب بالممتلكات م **36** تلقي الهدايا و الإثراء غير المشروع و غيرها مما جاء به أحكام المواد إضافة إلى التجريم في القطاع الخاص²⁸ . ومما تقدم فإن قانون **06-01** يهدف إلى وضع تدابير الوقاية و مكافحة الجرائم / السالفة الذكر، والتي انتشرت خلال العشرية الأخيرة بكثرة .مما استوجب على المشرع وضع تدابير وقائية كانت على المستوى العام و الخاص ، وتشمل جملة الإجراءات الاحترازية و التنظيمية قصد الحيلولة دون وقوع الفساد في القطاعين العام والخاص، مثل معيار التوظيف؛ إذ يراعى مبدأ النجاعة والكفاءة والجدارة والشفافية في تولي المناصب، بالالتزام بمدونات القواعد السلوكية للموظفين، التصريح بالممتلكات.

كما يهدف هذا القانون إلى تعزيز التسيير النزيه و الشفاف.

وكذا دعم و تسهيل التعاون الدولي في مكافحة الفساد و الوقاية منه) المادة **62** من قانون الفساد. (ووكما أنشأت هيئة وطنية للوقاية من الفساد و مكافحته مهمتها محاربة الفساد (المادة **(17 - 128)** .من القانون الفساد) مرسوم رئاسي رقم **04** الحقيقة أنه و بالرغم من صدور قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، إلا أن نصوصه بقيت معظمها حبر على ورق مما استوجب إعادة النظر في هذا القانون واقتراح تعديل بعض نصوصه، لعل في ذلك التخفيف من حدة انتشار الفساد بجميع أشكاله سواء كان في القطاع العام أو الخاص ، خاصة أمام معدلات الفساد التي نشرتها

²⁷ هندا غزيوي ،الجهود العربية والدولية لمكافحة الفساد مجلة البحوث والدراسات الانسانية 12-2016 ص 84

²⁸ أحسن بوسفيعة الوجيز في القانون الجزائري الخاص ، جرائم الفساد ، الجزء الثاني ، دار هومه للطباعة والنشر ، الجزائر ،